٤١٥٧- وَعَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ فِي بَعْضِ الْبَيْتِ فَقُلِ: اللهُمَّ هَذَا بَيْتُكَ الْمُحَرَّمُ الَّذِي جَعَلْتَهُ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَجَعَلْتَ: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾ وَجَعَلْتَ لَكَ: ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران:٩٧] الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي حَجَّهُ وَالطَّوَافَ بِهِ؛ تَصْدِيقًا بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ، إِيمَانًا بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَعُوذُ بِعَظَمَةِ اللهِ وَجَلَالِ وَجْهِ اللهِ، وَحُرْمَةِ وَجْهِ اللهِ، وَنُورِ وَجْهِ اللهِ، وَسَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ، أَنْ أُصِيبَ بَعْدَ مَقَامِي خَطِيَّةً مُخْطِيَّةً، وَذَنْبًا لَا يُغْفَرُ. هَذَا مُقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنَّهُ يَصْدُرُ بِأَفْضَلِ مَا صَدَرَ بِهِ حَاجٌّ أَوْ مُعْتَمِرٌ، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ»(١).

باب: ما يقول عند شرب ماء زمزم

٤١٥٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ، فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيذًا عَاذَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِيَقْطَعَ ظَمَأَكَ قَطَعَهُ»**. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمْزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ(٢).

=قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ جَحْدَرَةَ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ﷺ إِذَا وَدَّعَ الْبَيْتَ يَقْعُدُ حِيَالَهُ كَأَنَّهُ ثَكْلَى ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى ذَقْنِهِ، وَيَقُولُ: عَلَى دَابَّتِكَ حَمَلْتَنِي ...ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَطَاءٍ، وَزَادَ فِيهِ: «فَاكْفِنِي مُؤْنَةَ عِيَالِي، وَمُؤْنَةَ عِبَادِكَ، أَنْتَ وَلِيُّ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

قلت: إسناده ضعيف.

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه الفاكهي «أخبار مكة» (١/ ٣٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، به. **قلت:** إسناد ضعيف؛ عبد الكرم، هو: ابن أبي المخارق.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه الحاكم (١/ ٤٧٣)، وهذا لفظه، وقال: صحيح الإسناد إن سلم=

=من الجارودي، ولم يخرجاه، والدارقطني (٢/ ٢٨٩) دون قوله: «وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال: اللّٰهم...».

ومن طريق الدارقطني أخرجه أبو الطيب الفاسي في «شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» (١/ ٤٠٧)، والقاسم التجيبي في «مستفاد الرحلة» (٣١٣، ٣١٤) من طريق محمد بن هشام بن عيسى المروزي، ثنا محمد بن حبيب الجارودي، نا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد عن ابن عباس، به مرفوعًا.

قلت: في إسناده محمد بن هشام، ووقع عند الفاسي محمد بن هشام بن علي المروزي بدل... ابن عيسى المروزي.

قال ابن القطان: لم أجد له ذكرًا، وقال الذهبي: هو ابن الدميك: موثق، وابن أبي الدميك قال الخطيب في «تاريخه»: وكان ثقة، ذكره الدارقطني فقال: لا بأس به.

وقال ابن حجر في «اللسان»: وكلام الحاكم يقتضي أنه ثقة عنده، وكذا في جزئه في هذا الحديث، قال المنذري: سلم منه فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره، لكن الراوي عنه محمد بن هشام المروزي لا أعرفه. «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٦١)، و«الميزان» (٣/ ١٨٥)، و«اللسان» (٤٦٩٥)، و«جزء في حديث ماء زمزم» (٢٦٧) المطبوع مع كتاب «فضل ماء زمزم» لسائد بكداش «الترغيب والترهيب» (٢/ ٢١٠).

وأما الجارودي فإنه لم يسلم منه، قال الحافظ في «جزئه» (٢٦٧): وأما الجارودي فقد ذكره الخطيب في «تاريخه» وقال: إنه صدوق. قلت: وهو كما قال، إلا أنه انفرد عن ابن عيينة بوصل هذا الحديث، ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف؟! فقد رواه الحميدي وابن أبي عمر وغيرهما من الحفاظ عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، وهو وإن كان مثله لا يقال بالرأي، أي: فيكون في تقدير ما لو قال مجاهد: قال رسول الله ﷺ فيكون مرسلًا. وقد رواه سعيد بن منصور في «السنن» عن سفيان بن عيينة كذلك، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» عن عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان كذلك، وكذا رواه عبد الرزاق في «مصنفه»، والفاكهي أيضًا من طريق عبد الرزاق، عن سفيان كذلك، وكذا أخرجه الأزرقي في كتاب «مكة» عن جده، عن ابن عيينة كذلك، وهذا هو المعتمد، ولا عبرة بقول من يقول: الحكم للواصل؛ لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث على سنن واحد، بل المدار عندهم على أمانة الرجل وحفظه وشهرته ومعرفته بمن روى عنه، وغير ذلك، وكل ذلك هنا قد انتفى عن الجارودي؛ فإنه بصري سمع مع ابن عيينة شيئًا كثيرًا؛ كذا في المطبوع، ولعل الصواب: يسيرًا فحديث من لازم ابن عيينة من أهل بلده مع ما عنده من الحفظ والإتقان